

عمدة القاري

914 - حدثنا (بن مقاتل) قال أخبرنا (عبد الله) قال أخبرنا (أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف) عن (أبي أمامة بن سهل بن حنيف) قال سمعت (معاوية بن أبي سفيان) وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال أ أكبر أ أكبر أ أكبر قال معاوية أ أكبر أ أكبر قال أشهد أن لا إله إلا الله فقال معاوية وأنا فقال أشهد أن محمدا رسول الله فقال معاوية وأنا فلما أن قضى التأذين قال يا أيها الناس إني سمعت رسول الله على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالتي (انظر الحديث 612 وطرفه) .
مطابقته للترجمة طاهرة .

ذكر رجاله وهم خمسة الأول محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة ثقة صاحب حديث مات سنة ست وعشرين ومائتين الثاني عبد الله بن المبارك المروزي الثالث أبو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره فاء الرابع أبو أمامة بضم الهمزة واسمه أسعد بن سهل بن حنيف الخامس معاوية بن أبي سفيان واسمه صخر بن حرب بن أمية .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد وفيه الإخبار كذلك في موضعين وفيه العنعنة في موضع واحد وفيه السماع وفيه القول في أربعة مواضع وفيه أن شيخه من أفراده وفيه رواية الرجل عن عمه وهي رواية أبي بكر عن أبي أمامة وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وفيه عن أبي أمامة وفيه رواية الإسماعيلي سمعت أبا أمامة وفيه أن الأولين من الرواة مروزيان والاثنتان مديان .

ذكر من أخرجه غيره أخرجه النسائي في الصلاة وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وعن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك وعن محمد بن منصور وأخرج البخاري أيضا حديث أبي أمامة بهذا الإسناد بعينه في باب وقت العصر وتكلمنا في حديث الباب مستقصى في باب ما يقول إذا سمع المنادي .

قوله وهو جالس على المنبر جملة إسمية وقعت حالا قوله أنا أي وأنا أشهد أيضا به أو وأنا أيضا أقول مثله قوله فلما أن قضى كلمة أن زائدة وسقطت في رواية الأصيلي ومعناه فلما فرغ وفي رواية الكشميهني فلما أن انقضى أي انتهى .

ومما يستفاد منه تعلم العلم وتعليمه من الإمام وهو على المنبر وفيه إجابة الخطيب للمؤذن وهو على المنبر وفيه قول المجيب وأنا كذلك ونحوه وظاهره أن هذا المقدار يكفي ولكن الأولى أن يقول مثل قول المؤذن وفيه إباحة الكلام قبل الشروع في الخطبة وفيه الجلوس

قبل الخطبة .

. - 24

(باب الجلوس على المنبر عند التأذين) .

أي هذا باب في بيان جلوس الخطيب على المنبر عند التأذين أي عند الأذان أو عند تأذين المؤذن بين يديه .

915 - حدثنا (يحيى بن بكير) قال حدثنا (الليث) عن (عقيل) عن (ابن شهاب) أن (السائب ابن يزيد) أخبره أن التأذين الثاني يوم الجمعة أمر به عثمان حين كثر أهل المسجد وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام .

مطابقته للترجمة في قوله وكان التأذين يوم الجمعة إلى آخره وكان المناسب أن يقول باب التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام على المنبر ورجاله قد ذكروا غير مرة و عقيل بضم العين المهملة ابن خالد وقد تقدم ما فيه من المباحث .

. - 52

(باب التأذين عند الخطبة) .

أي هذا باب في بيان التأذين عند الخطبة أي قبلها عند إرادتها